الجمهورية اللبنانية

وزارة الصحة العامة

بيروت في: ــــــــــــ

الوزير

رقم المحفوظات: ٤/٢

١١ كانون الثاني ٢٠١٧

قرار رقم ٤٠٥/١

يتعلق باعتماد الباركود الثنائي الأبعاد على الأدوية

إن وزير الصحّة العامة،

بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ١٨/١٢/ ٢٠١٦ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القانون رقم ٣٦٧ تاريخ ١ /٨/١٩٩٤ وتعديلاته (قانون مزاولة مهنة الصيدلة)،

بناء على القرار رقم ١/٢٢٧ تاريخ ٤/٣/٢٠١٣ المتعلق بإنشاء البرنامج الوطني للصحّة الإلكترونية،

وبهدف تأمين وصول الدواء الآمن للمريض وضبط الأدوية المهربة والمزورة،

وبناء على اقتراح المدير العام،

يقرّر ما يلي:

أولاً: يطلب من جميع المؤسسات الصيدلانية ومصانع الأدوية المسجّلة حسب الأصول في وزارة الصحة العامة والتي تنوي تصنيع او استيراد أدوية التأكد من اعتماد الباركود الثنائي الأبعاد (2D Matrix Barcode)، وفقا لمعايير منظمة الترميز العالمية GS1، على العبوة الخارجية لجميع الأدوية المسجّلة أو المنوي تسجيلها في وزارة الصحة العامة.

ثانياً: يطبع المصنّع على العبوة الخارجية للدواء الباركود الثنائي الأبعاد 2D Matrix Barcode متضمناً البيانات التالية:

١. رقم تعريف المنتج GTIN الخاص بالدواء والصادر عن منظمة الترميز العالمية GS1 في **بلد التصنيع**.
٢. تاريخ إنتهاء صلاحية الدواء او Expiry date.
٣. رقم الطبخة او Batch/Lot number.

ثالثاً: يتم طباعة البيانات المرمّزة بالباركود الثنائي الأبعاد كتابة وبشكل واضح ومقروء بجانب الباركود كما هو مبيّن أدناه ويمكن الإكتفاء بطباعة رقم ال GTIN فقط إذا كان تاريخ الصلاحية ورقم الطبخة مطبوع كتابة على العبوة في مكان آخر:

GTIN: (01) 06251234560011
Expiry: (17) YYMMDD
Batch/Lot: (10) ABC234

رابعاً: يستثنى من ذلك العيّنات المجانية والامصال والحقن التي ليس لديها عبوة خارجية واللقاحات والأدوية المطلوبة للإستعمال الشخصي والأدوية المشمولة بالقانون رقم ٢٧٤ الصادر بتاريخ ١٥/٤/٢٠١٤ لا سيما الفقرة الثانية منه.

خامساً: ابتداءً من ٢٠١٩/١/١ يمنع إستيراد أي دواء الى الأسواق اللبنانية لا يحمل الباركود الثنائي الأبعاد 2D Matrix Barcode.

سادساً: للمزيد من المعلومات والإرشادات يمكن مراجعة الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة العامة www.moph.gov.lb او الإتصال ببرنامج الصحّة الإلكترونية على الرقم ٠١-٨٣٠٣٠٠ مقسم ٢٦١ او عبر البريد الإلكتروني drugsbarcode@moph.gov.lb.

سابعاً: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

وزير الصحّة العامة

غسّان حاصباني

يبلّغ:

- معالي الوزير
- المديرية العامة للصحة
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها
- برنامج الصحّة الإلكترونية
- أعضاء لجنة تطبيق الباركود والوصفة الطبية الموحّدة
- نقابة الصيادلة
- نقابة المستشفيات الخاصة
- نقابة مستوردي الأدوية
- نقابة مصانع الأدوية
- نقابتي الأطباء
- تجمّع شركات الأدوية العالمية في لبنان
- منظمة الترميز العالمية GS1
- المحفوظات